

## قانون رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء  
سلطات رئيس الجمهورية .

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد .

### أصدر القانون الآتى

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٥/١٩٥٤ قسم ٩ (وزارة  
التربية والتعليم) فرع ٨ (البعثات العلمية) باب ٢ (مصرفات عامة)  
إعتماد إضافى قدره ١٠٠٠ ج (الف جنيه) لمواجهة المصروف اللازم  
لمكتب البعثات بيون .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب الثالث من الفرع نفسه

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والتربية والتعليم تنفيذ هذا  
القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بديوان الرئاسة فى ٢٤ شوال سنة ١٣٧٤ (١٥ يونيه سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكجاشى (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد وزير التربية والتعليم

عبد المنعم القيسونى كمال الدين حسين صاغ (أ. ح)

## قانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء  
سلطات رئيس الجمهورية .

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد .

### أصدر القانون الآتى

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٥/١٩٥٤ قسم ٨  
(وزارة التجارة والصناعة) فرع ٥ (مصلحة المناجم والحاجر) باب ٢  
(مصرفات عامة) اعتماد إضافى قدره ٢٥٠٠ ج (الفان وخمسمائة جنيه)  
لشراء ما يلزم من وقود ومفرقات ومهمات ضرورية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع  
المذكور

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والتجارة والصناعة تنفيذ  
هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بديوان الرئاسة فى ٢٤ شوال سنة ١٣٧٤ (١٥ يونيه سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكجاشى (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد وزير التجارة والصناعة

عبد المنعم القيسونى حسن مرعى